بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

هذه الصفحات التي أقدمها بين يدي هذا المدخل ، تعد إجابات سريعة عن تساؤلات بسيطة في الدين والحياة من (وجهة نظر) فقهية .

ولقد أخذت معظم هذه الإجابات طريقها إلى النشر في الجرائد والمجلات المصرية .. وقنوات التليفزيون .

ومن ثَمَّ فإنها إجابات عامة عن أسئلة تكاد تكون (عامية) ، أي أنها لا تكاد تصل إلى أن تكون أسئلة متعمقة لقراء متخصصين ، كما أن الإجابات لا تكاد تكون (فتاوى) متخصصة ، وأبادر فأقول إن جمهور القرّاء المترددين على الصحف اليومية أو الأسبوعية السيارة يحتاجون إلى من يواجه تساؤلاتهم ويرد على أسئلتهم بإجابات تكاد تغطي ما يمكن أن يسمى (بالمعلومات العامة) في الدين والحياة على ضوء رؤية إسلامية رشيدة .

وهذه (التساؤلات العامية) أو السيارة التي تأخذ طبيعة الصحف التي تنشر فيها ، تتطلب إجابات مباشرة واضحة أكثر مما تتطلب تعمقًا وتفريعاً وعرضاً للخلافات الفقهية والجدل حول المسائل الفرعية التي تزدحم بها بطون الكتب الفقهية .

ومن هنا رأيت أن كثيرًا من علمائنا المتخصصين في دراسة الفقه بفروعه واختلافاته قد يجمعون ـ في إجاباتهم ـ على هذا الصنف من السائلين الحيرة في المعرفة والشك في الإجابة أكثر مما يرشدونهم إلى مقصود الشارع من أقصر طريق .

ونحن ـ أحياناً ـ نحتاج إلى مرشد واع أكثر مما نحتاج إلى فقيه حافظ للمتون دون وعي لتوجيهها ومراعاتها لمقتضى الحال «فربّ حامل فقه ليس بفقيه، وربما حامل فقه إلى من هو أفقه منه»[1].

وأقول إن هذه الصفحات تجمع (إجابات)، ولا أدعي أنها تشتمل على «فتاوى»، حتى لا أتجاوز (الموقف) الفقهي الذي أراه لنفسي، وحتى لا أخلط بين الإجابة والفتوى كما حددهما الأصوليون والفقهاء تحديدًا دقيقاً، وفي بعض الأحيان تحديدًا متشدداً.

وإذا اتفقنا على أن الذي يجب عليه الاستفتاء، هو العامي الذي لا يقدر ـ بحكم تكوينه العقلي والعلمي ـ أن يجتهد ويستنبط.

فإننا سنجد أن هذا الصنف من الناس في الحياة وارد، إذ ليس مفروضاً في الناس جميعاً أن يكونوا على مستوى واحد من الفهم والتحصيل في أمور الدين، وإلا تعطلت جوانب الحياة الأخرى من زراعة وتجارة وطب وغير ذلك.

وبناء على ذلك، فإننا نستطيع أن نفهم المقصود من الآية الكريمة التي صدّرنا بها هذه الصفحات، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة: ١٢٢).

فلقد نقل عن ابن عباس ـ في هذه الآية ـ أن القرآن حين عاب على المتخلفين عن غزوة تبوك.. قال المؤمنون: والله لا نتخلف عن شيء من الغزوات..

فلما أُرسلت السرايا إلى الكفار نفر المسلمون جميعاً إلى الغزو، وتركوا الرسول وحده بالمدينة فنزلت الآية.

وهي ـ بناء على ذلك ـ أصل في وجوب طلب العلم على البعض من المسلمين دون الكل، حيث كان بالمسلمين حاجة إلى من يكون مقيمًا بحضرة الرسول فيتعلم التكاليف والشرائع التي تنزل عليه، ويبلغها إلى الغائبين..

---

(١) أخرجه ابن ماجه ٢٣٢. قال الألبانى صحيح ٢١٤٠.

وكانت الطائفة المقيمة مع الرسول ﷺ نائبة عن النافرين للجهاد والتفقه ، فإذا رجع النافرون إلى المقيمين أخبروهم بما سمعوا وعلموه ، وفي هذا إيجاب التفقه في الكتاب والسنة ، وأنه على الكفاية دون الأعيان .

وبهذا يتم أمر الدين بتقسيم المسلمين إلى طائفتين : طائفة تنفر للجهاد فتنوب عن الطائفة المقيمة عن الرسول ، وطائفة تنصرف للتفقه في الدين فتكون نائبة عن المجاهدين بالسلاح .

ولعلنا ـ بمقتضيات العصر الحديث ـ نقول : كما تنفر طائفة للجهاد تنفر طائفة أخرى لكسب الرزق والسعي على المعاش ، وتتخصص طائفة ثالثة للعلم والتعلم في سائر معارف الحياة .

وإذا دلّت الآية على وجوب تعميم العلم والتفقه في الدين والاستعداد لتعليمه .... فإنها تدل أيضاً على أن المتخصصين لهذا التفقه بهذه النية لا يقلون في الدرجة عند الله عن المجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، بل ربما يكونون أفضل منهم في غير الحال التي يكون فيها الدفاع فرضاً عينيًّا .

هذا اتجاه في فهم هذه الآية :

وقد أخرجه أبو داود وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس ويقول به قتادة ومجاهد وهناك اتجاه آخر أخرجه ابن جرير عن الحسن البصري ، ومؤداه أنه جعل الضمير في قوله تعالى : ﴿ لِّيَتَفَقَّهُواْ ﴾ ، ﴿ لِيُنذِرُواْ ﴾ هو للفرقة التي تنفر للجهاد ، فتتفقه في الدين بالتغير والخروج والجهاد والحركة .... وتنذر الباقين من قومها إذا رجعت إليهم ، بما رأته وما فقهته من هذا الدين في أثناء الجهاد والحركة ﴿ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ ﴾ من الكفار إذا رجعوا إليهم من الجهاد.

هذا ـ فيما أرى ـ تأويل متكلف ؛ فإن اعتبار طائفة السريّة (بما قد يحصل لها من النصر ـ وهو غير مضمون ولا مطرّد ـ لا يسمى تفقهاً في الدين وإن كان يدخل في عموم معنى الفقه ، فإن التفقه هو التعلم الذي يكون بالتكلف

والتدرج ، ولا يصح هذا المعنى في ذلك العهد إلا في الذين يبقون مع النبي فيزدادون كل يوم علماً وفقهاً بنزول القرآن) [1] . .

ومع ذلك فإن الاتجاهين يتفقان على أن طلب العلم ـ كما هو واجب على الكفاية ـ فإن واجب التعليم وتفقيه الناس واجب على الكفاية كذلك ، فليس كل فقيه يصلح أن يفتي الناس ، وليس كل من يجيب الناس عن سؤال في الفقه يصلح أن يكون مفتيًا ..

ولقد ورد عن الرسول ﷺ قوله : «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار»[2] وقوله : «من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه»[3].

وهذان الحديثان الشريفان ـ وغيرهما ـ يقفان في وجه ظاهرة منتشرة في هذه الأيام لبعض من ينتشرون على صفحات الجرائد وعلى شاشات التليفزيون فيتجرءون على الفتوى ، ويغتصبون ألقاباً مثل «الداعية الكبير» و«العالم الفقيه» ورسول الله ﷺ قد حذر من هذه الظاهرة في قوله : «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالمًا اتخذ الناس رءوساً جهّالاً ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلّوا وأضلوا»[4].

والمراد بقبض العلم ليس هو محوه من صدور حفاظه ، ولكن معناه أنه يموت هؤلاء الحفاظ ، ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم فيضلّون

---

(١) تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا ٦٢/١١ ، وانظر في تفصيل هذه النقطة : الفخر الرازي ٥١٥/٤ ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي . ٣١٣٢/٥ . دار الريان للتراث ، في ظلال القرآن . سيد قطب ١٧٣٤/٣، ١٧٣٥ . دار الشروق . ط ١٢ سنة ١٤٠٦ هـ .

(٢) أخرجه الدارمي ٩٥/١ .

(٣) أخرجه الحاكم ١٢٦/١ .

(٤) البخاري ٢١٩/١ كتاب العلم . باب رفع العلم وظهور الجهل . ٢٦٧٣/١٦ .

ويضِلون . وفي الحديث حثّ على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة ، وفيه أن الفتوى هي الرئاسة الحقيقية ، وذم من يقدم عليها بغير علم [1] .

ومن هنا ـ ومن خلال هذا التحذير النبوي ـ فإنني أؤكد أن ما يرد بهذه الصفحات إجابات وليست فتاوى بالمعنى الاصطلاحي ..

كما أن هناك تنبيهاً آخر وهو أن هذه الإجابات لا تمثل ـ بالضرورة ـ رأى الشرع ، ولكنها إجابات (منتسبة) إلى الشرع ..

وحتى لو كان صاحب الإجابات مفتياً ، فإنه لا ينبغي له أن يقول في فتواه (هذا حكم الله) إلا بنص قاطع ؛ لقوله ﷺ :

« إذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزل على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله ، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا » [2] ؟

وإنني ـ في النهاية وباصطحاب هذين الضابطين : أرى أن هذه الصفحات تنطوي على إجابات في مناسبات خاصة وليست فتاوى في موضوعات متخصصة ..

وأنها آراء تحمل رأي صاحبها متسلحاً بما استطاع من وسائل البحث العلمي ، ولا ترقى هذه الآراء أن تكون (رأي الشرع) .

وأسأل الله أن يثيبنا على ما فيها من صواب ، وأن يتجاوز ـ بفضله ـ عما فيها من أخطاء .

القاهرة في : ذى القعدة ١٤٣٤ هـ

الموافق : سبتمبر ٢٠١٣م

دكتور

عبد اللطيف عامر

---

(١) مسلم . كتاب العلم حديث ٢٦٧٣

(٢) أخرجه مسلم ١٣٥٨/٣ .